

مرسوم رقم (27) لسنة 2019 بتعيين أعضاء في النيابة العامة 2019 / 27

عدد المواد: 3

فهرس الموضوعات

المواد

نحن تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر،
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى القانون رقم (10) لسنة 2002 بشأن النيابة العامة، والقوانين المعدلة له،
وعلى القرار الأميري رقم (91) لسنة 2007 بتحديد رواتب وبدلات وعلاوات أعضاء النيابة العامة، المعدل بالقرار الأميري رقم (80) لسنة 2013،
وعلى اقتراح النائب العام،
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء،
رسمنا بما هو آت:

المواد

المادة 1

يُعين كل من السادة الآتية أسماؤهم في وظيفة محام عام، وتحدد أقدميتهم فيها اعتباراً من 30/3/2019:

- 1- حمد أحمد محمد شريان الكعبي.
- 2- سعد حنيف سعد مطرف الدوسري.
- 3- سعد سعيد حسن آل مسعود القحطاني.
- 4- خالد محمد خليفة محمد المنصوري.
- 5- عبدالله إبراهيم راشد المالكي.
- 6- عادل حسن أحمد العبيدلي.
- 7- مريم عبدالله مسعود فرج الجابر.
- 8- خالد شفيق سعيد شفيق المري.
- 9- علي خليل إبراهيم أحمد محمود.
- 10- عبدالله علي أحمد العلي المعاضيد.

المادة 2

يُعين كل من السيد /فهد أحمد سلطان العماري الدوسري، والسيد /محمود يوسف محمد عبدالرحيم الهيدوس، في وظيفة وكيل نيابة مساعد، وتحدد أقدميتهما فيها اعتباراً من 19/4/2019.

المادة 3

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم. ويُعمل به من تاريخ صدوره. ويُنشر في الجريدة الرسمية.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية
الميزان | البوابة القانونية القطرية